



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
التوحيد
والعقيدة
فتوى

اليوم: السبت
التاريخ: ١٤٤٦/٥/٢٨ هـ
الموافق: ٢٠٢٤/١١/٣٠ م

(طاعة ولي الأمر في العصر الحديث) فتوى رقم (٥٦٠٢)

سائل يقول:

هل في زماننا حاكم شرعي تجب طاعته وماهي صفاته؟ وهل يجب علي طاعة ولي الأمر في بلاد غير بلادي كمصر وأنا في اليمن؟

الجواب:

الأصل في حكام المسلمين الإسلام، فتجب طاعتهم فيما لا يخالف الشريعة، وقد قال **صلى الله عليه وسلم**: «اسمعوا وأطيعوا فإنما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم» وقال أيضاً: «شرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم فقالوا يا رسول الله: أفلم ننبأهم؟ قال: لا ما أقاموا فيكم الصلاة» وكما هو معلوم أن غالب حكام المسلمين لم يمنعوا الناس من الصلاة، ولا زالت المساجد مبنية وتبنى في بلدانهم، وتجب طاعة ولي أمر البلدة التي يسكن فيها الشخص، ولا تجب عليه طاعة ولي أمر من يحكم بلدة أخرى إلا إذا انتقل الشخص للسكن في بلده، فكل دولة صار لها حكم، وسيادة مستقلة.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر بن عيسى البغدادي



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590